

مؤقت

مجلس الأمن



السنة الثامنة والسبعون

الجلسة ٩٢٧١

الاثنين، ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٢٣، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيسة	السيدة غات	(مالطة)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد غرينشيكوف
	إكوادور	السيد إسكوبار أولوري
	ألبانيا	السيد سباسي
	الإمارات العربية المتحدة	السيد العلماء
	البرازيل	السيد دي ألميدا فيليو
	سويسرا	السيدة بيرسفيل
	الصين	السيد داي بنغ
	غابون	السيدة مبيسا
	غانا	السيد أوسي - ميسناه
	فرنسا	السيدة برودهيسرت إستيفال
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد إكرسلي
	موزامبيق	السيدة عبد الله
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد وود
	اليابان	السيد إيشيكاني

جدول الأعمال

الحالة في الصومال

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: verbatimrecords@un.org (AB-0601, Chief of the Verbatim Reporting Service). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>)



وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



23-05969 (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٠.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

الحالة في الصومال

الرئيسة (تكلمت بالإنكليزية): وفقاً للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو ممثل الصومال إلى المشاركة في هذه الجلسة. يبدأ مجلس الأمن الآن النظر في البند المدرج في جدول أعماله. في هذه الجلسة، يستمع المجلس إلى إحاطة من السفير كيمييرو إيشيكاني، الممثل الدائم لليابان، بصفته رئيس لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال.

وأعطي الكلمة الآن للسفير إيشيكاني.

السيد إيشيكاني (تكلم بالإنكليزية): وفقاً للولاية الواردة في الفقرة ١١ (ز) من القرار ١٨٤٤ (٢٠٠٨) يشرفني أن أقدم إحاطة إلى مجلس الأمن بصفتي رئيس لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال تشمل الفترة من ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٢ إلى ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٢٣. إن بعض أنشطة اللجنة التي سأذكرها كان قد ترأسها سلفي السفير فيرغال ميثن ممثل أيرلندا. بداية، أود أن أذكر بأن مجلس الأمن قد خفف بموجب قراره ٢٦٦٢ (٢٠٢٢) المؤرخ ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٢ حظر الأسلحة الذي رفع جزئياً لدعم تطوير مؤسسات الأمن والشرطة في الصومال وقدم توصيات للحد من حجم مخزونات الفحم الصومالية الحالية، فضلاً عن تجديد ولاية فريق الخبراء. وعدل القرار أيضاً اسم اللجنة التي أترأسها الآن مما أكد تركيز نظام الجزاءات على حركة الشباب.

منذ الإحاطة الأخيرة للمجلس، اجتمعت اللجنة مرتين في مشاورات غير رسمية. وفي ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٢ عقدت اللجنة اجتماعاً مشتركاً مع لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار

٢١٤٠ (٢٠١٤). واستمعت للجنّتان إلى إحاطتين قدمهما فريق الخبراء المعني بالصومال وفريق الخبراء المعني باليمن، على التوالي، بشأن المسائل المتصلة بتهريب الأسلحة بين الصومال واليمن.

وفي ١٧ شباط/فبراير اجتمعت اللجنة لتلقي عرض من فريق الخبراء المعني بالصومال المعاد تشكيله بشأن برنامج عمله لعام ٢٠٢٣ بموجب القرار ٢٦٦٢ (٢٠٢٢). وأطلع منسق الفريق أعضاء اللجنة على آخر التطورات في الصومال ذات الصلة بولاية الفريق. وأبلغ الأعضاء بأن الفريق سيواصل، تمشياً مع ولايته، إجراء تحقيقات في الشؤون المالية لحركة الشباب، بما في ذلك عمليات الموانئ البحرية في الصومال التي قد تدر إيرادات على حركة الشباب فضلاً عن الانتهاكات المحتملة لحظر الأسلحة والحظر المفروض على الفحم. كما أشار إلى الجهود التي تبذلها حكومة الصومال الاتحادية لدعم المعايير المحددة في تقرير الأمين العام (S/2023/109) الرامية إلى توجيه المجلس في استعراضه اللاحق لحظر الأسلحة.

متابعةً للتوصيات الواردة في التقرير النهائي للفريق لعام ٢٠٢٢ (S/2022/754) المقدم بموجب القرار ٢٦٠٧ (٢٠٢١) وجهت اللجنة رسائل إلى مختلف الدول الأعضاء وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال وبعثة الاتحاد الأفريقي الانتقالية في الصومال ومكتب شؤون نزع السلاح والاتحاد الأوروبي. وأرسلت اللجنة أيضاً مذكرة شفوية إلى جميع الدول الأعضاء.

وسأقدم تقريراً عن الإحصاءات المتعلقة بحظر الأسلحة والإخطارات بالاستثناء من الأجهزة المتفجرة يدوية الصنع في إحاطتي المقبلة للمجلس.

أخيراً، تلقت اللجنة مؤخراً رسالتين من الصومال تتعلق أولاًهما بالفحم الذي كان على متن السفينة MV Fox بينما تتعلق الثانية بمخزونات الفحم الموجودة.

الرئيسة (تكلمت بالإنكليزية): أشكر السيد إيشيكاني على إحاطته. أعطي الكلمة الآن لممثل الصومال.

الصومال الاتحادية تدابير محددة لمعالجة مخزونات الفحم في كيسمايو بما يتماشى مع قرار مجلس الأمن ٢٦٦٢ (٢٠٢٢). ونذكر أن معالجة الإنتاج المحلي للفحم تتطلب نهجا متعدد الأبعاد يتصدى لأسبابه الجذرية مثل الفقر والبطالة. وبالتالي نبذل كل الجهود لمعالجة أسبابه الجذرية ونسعى جاهدين لتوسيع نطاق تخفيف حدة الفقر وتوفير سبل العيش البديلة بوصفهما شرطين أساسيين لأي استراتيجية مستدامة لإعادة التحريج.

وفيما يتعلق بقضية السفينة MV Fox نرحب بمصادرة السلطات العمانية للفحم الصومالي من السفينة في ميناء صلالة تمشيا مع الفقرتين ٢٢ و ٢٣ من القرار ٢٠٣٦ (٢٠١٢). غير أنه لا يزال يساورنا القلق إزاء ورود تقارير تفيد ببيع السلطات العمانية الفحم الصومالي المصادر من على متن السفينة. فسيكفل تحصيل عائدات إعادة البيع تلك في نهاية المطاف للحكومة الصومالية إعادة العائدات المذكورة إلى مالكيها الأصلي، أي الشعب الصومالي، على نحو يتسق مع أهداف قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

وأعتمد هذه الفرصة لأحث جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بمكافحة تمويل الإرهاب، بما في ذلك التدابير الرامية إلى المساعدة على كبح قدرة الإرهابيين على الحصول على الأموال والأسلحة وغير ذلك من أشكال الدعم التي يحتاجون إليها لتنفيذ الهجمات. ونتطلع إلى العمل مع أعضاء المجلس بشأن تحديد الأفراد والجماعات ومؤيديهم في إطار لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢). ومن الأهمية بمكان إظهار المساءلة ووضع حد للإفلات من العقاب لأولئك الذين يقوضون السلام والأمن في الصومال.

وفي الختام، نتفق جميعا على أنه ينبغي أن يكون لدى قوات الأمن الصومالية عناصر تمكين عسكرية ودعم لوجستي أفضل. فالجزءات التي طال أمدها ضد حكومة الصومال الاتحادية لا تقضي إلى حصول قوات الأمن الصومالية على المعدات العسكرية اللازمة للاضطلاع بولاية حماية السكان وسلامة البلد الإقليمية. ويبدو أن ثمة

السيد يوسف (الصومال) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أنه بحضور الممثل الدائم لليابان، رئيس لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال وأشكره على إحاطته.

في ذلك الصدد، أود أن أعلق على النقاط التالية.

عقب عملية وضع المعايير لحظر توريد الأسلحة، أبلغت الحكومة الصومالية أعضاء المجلس رسمياً بموقفها من حظر الأسلحة الذي تقرضه الأمم المتحدة. ويبدو أن المعايير التي حددها الأمين العام ليست قابلة للقياس وغير واقعية. وتسجل حكومة الصومال الاتحادية مرة أخرى مطالباتها بالرفع الكامل لحظر الأسلحة. ويبدو أن هناك انفصالا متزايدا بين نظام الجزاءات وتطورات الحالة في الميدان، لا سيما في معركتنا ضد جماعة الخوارج الإرهابية.

في بادئ الأمر كان المجلس يعتزم مساعدة الحكومة الصومالية في كبح تدفق الأسلحة وتوطيد الأمن. ولكن في واقع الأمر، أدى حظر الأسلحة من جهة إلى تقييد حصول الحكومة الاتحادية الصومالية على الأسلحة، بينما سمح من جهة أخرى لعقود من الزمن باستثناءات معينة للأسلحة إلى القوات الصومالية خارج الهيكل الوطني وبالتالي فاقم من نشر الأسلحة في بلدنا فضلا عن احتمال نشوب نزاع قبلي في الصومال. واليوم أصبح الحظر أيضا عقبة متزايدة تعرقل جهود حكومتنا لمواجهة التهديد المتزايد لحركة الشباب فضلا عن تنفيذ الخطة الانتقالية للصومال.

وينبغي أن تستهدف الجزاءات أولئك الذين يشكلون تهديدا للسلام والأمن في الصومال بينما تدعم السياسات الأمنية الفعالة للحكومة وتمكنها. على وجه التحديد، من الضروري تكييف الجزاءات مع استراتيجية الرئيس حسن شيخ لمكافحة الجماعة الإرهابية - في صلتها بالشراكة الإقليمية والدولية الهادفة إلى إضعاف جماعة الخوارج عسكريا وتخفيف مواردها علاوة على مواجهة أيديولوجية التطرف العنيف.

إن إنتاج الفحم في الصومال ليس مصدرا لإيرادات الخوارج فحسب، بل إنه سبب مهم لإزالة الغابات والتدهور البيئي والمخاطر الصحية طويلة الأجل لمجتمعاتنا. في هذا الصدد، اتخذت حكومة

ميل لدى مجلس الأمن إلى فرض جزاءات من دون إيلاء اعتبار كبير
للعواقب غير المقصودة لذلك الفرض. ونحن، من جانبنا، ملتزمون
بتولي المسؤولية الأمنية الكاملة عن البلد من بعثة الاتحاد الأفريقي
الانتقالية في الصومال بحلول عام ٢٠٢٤، وسنتعاون تعاوناً وثيقاً مع
أعضاء المجلس بشأن الرفع الكامل لحظر الأسلحة المفروض على
حكومة الصومال الاتحادية، ولتيسير السلام لبلدنا ومنطقتنا.
رُفعت الجلسة الساعة ١٥/١٥.